

السؤال

أود أن أعرف رأي الإسلام في لبس العدسات اللاصقة الملونة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

العدسات اللاصقة على نوعين :

- 1- العدسات الطبية : وهي التي تستخدم لعلاج قصر النظر أو بعده و نحو ذلك مما هو للتداوي فهذه العدسات لا بأس باستخدامها باستشارة الطبيبة المختصة .
- 2- العدسات التجميلية الملونة : فهذه حكمها حكم الزينة ، إن كان لزوجها فلا بأس ، وإن كان لغيره فعلى وجه لا تكون فيه فتنة ، ويُشترط أيضا أن لا تكون ضارة ، وأن لا يكون فيها غشّ وتدليس مثل أن تظهر بها المخطوبة للخاطب ، وأن لا يكون هناك إسراف في شرائها لأنّ الله نهى عن ذلك فقال : (ولا تُسرفوا) ، والله تعالى أعلم .